

بيان

الحكم على الأستاذ محمود صفو

عضو المكتب السياسي للحزب اليساري الكردي في سوريا

أمام قاضي المفرد العسكري بالقامشلي

علمت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية، ووفقاً لمصادر حقوقية سورية، بأنه وفي 6/20/2010 مثل أمام قاضي المفرد العسكري بالقامشلي الأستاذ محمود صفو عضو المكتب السياسي للحزب اليساري الكردي في سوريا، وكانت الجلسة مخصصة للنطق بالحكم، ومن حيث النتيجة، تم إصدار الحكم التالي:

الحكم عليه بالسجن لمدة سنة بجرم: إثارة النعرات العنصرية والمذهبية... والاندماج على جمعية سرية غير مرخصة وتولي منصب قيادي فيها.

يذكر أن مفرزة الأمن السياسي في منطقة المالكية - محافظة الحسكة، قامت بتاريخ 28/3/2010 باعتقال الأستاذ محمود صفو وترحيله في صباح اليوم التالي 29/3/2010 إلى فرع الأمن السياسي بالحسكة، حيث تم تحويله فيما بعد إلى القضاء العسكري بالقامشلي.

إننا في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان، إذ ندين هذا الحكم الجائر بحق الأستاذ محمود صفو، فإننا نطالب السلطات السورية بالكف عن إحالة المدنين إلى المحاكم العسكرية بموجب الصلاحيات الاستثنائية التي منحت لهذه المحاكم سندا لحالة الطوارئ المباطلة دستورا وقانونا ونبدي قلقنا البالغ من استمرار هذه الآليات التي تمارس في القضاء والتي تحمل دلالات واضحة على عدم استقلاليته وحياديته وتبعيته للأجهزة التنفيذية، مما يشكل استمرارا في انتهاك السلطة السورية للحريات الأساسية واستقلال القضاء التي يضمنهما الدستور السوري والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي وقعت وصادقت عليها الحكومة السورية.

وإننا نتوجه إلى السيد رئيس الجمهورية العربية السورية وبصفته رئيسا لمجلس القضاء الأعلى، من أجل التدخل لإغلاق ملف محاكمات أصحاب الرأي والضمير، وإسقاط التهم الموجهة إليهم، وإغلاق ملف الاعتقال السياسي وإطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي في سورية. كما نعوذ ونؤكد على ضرورة التزام الحكومة السورية بكافة الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي وقعت وصادقت عليها، وبتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005.

دمشق في 21/6/2010

لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا

مكتب الأمانة